|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-22) بوخارست، 26 سبتمبر - 14 أكتوبر 2022** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 2 للوثيقة 19-A** |
|  | **5 سبتمبر 2022** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |  |
| كندا/الولايات المتحدة الأمريكية | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | |
| مقترح لتعديل القرار 212: مباني مقر الاتحاد في المستقبل | |
|  | |

ملخص:

كما هو مبين في التقرير المرحلي بشأن مشروع مباني مقر الاتحاد (الوثيقة [PP-22/62](https://www.itu.int/md/S22-PP-C-0062/en))، أحرز الاتحاد تقدماً نحو تنفيذ القرار 212، بما في ذلك الحصول على قرض البلد المضيف وتأمين التصاريح ووضع اللمسات الأخيرة على وثائق المناقصات المتعلقة بأعمال تشييد المبنى الجديد. وقد اجتمع الفريق الاستشاري للدول الأعضاء بانتظام لاستعراض التقدم المحرز في المشروع وتقديم إرشادات، خاصة بشأن القضايا التي تؤثر بشكل مباشر على نطاق المشروع وتكلفته وجدوله الزمني، من خلال سجل المخاطر مثلاً.

ومنذ بدء المشروع، أسفرت جائحة كوفيد-19 عن زيادة تكاليف البناء فضلاً عن تغييرات ملحوظة في بيئات العمل العالمية. وفي حين أجريت تحليلات لأثر هذه البيئة المتغيرة على مشروع المبنى الجديد، لا يزال هناك خطر مالي بالنسبة للاتحاد بسبب التجاوزات في التكاليف المرتبطة به، بما في ذلك معالجة التكاليف غير المباشرة المرتبطة باستمرارية الأعمال خلال الفترة الانتقالية، ولا سيما الأثر على توفر المساحة اللازمة للمؤتمرات والاجتماعات.

وتقترح الولايات المتحدة وكندا إدخال تعديلات على القرار 212 للسماح بإجراء استعراض أكثر تفصيلاً لمشروع المبنى الجديد، بما في ذلك التكاليف والمخاطر المحتملة لضمان فهم الدول الأعضاء فهماً كافياً للأثر على الاستقرار المالي للاتحاد على المدى الطويل.

MOD CAN/USA/19A2/1

القـرار 212 (المراجَع في بوخارست، 2022)

مباني مقر الاتحاد في المستقبل

إن مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات (بوخارست، 2022)،

إذ يذكِّر

*أ )* بالقرار 212 (دبي، 2018) الذي أذن بتشييد مبنى جديد للمقر؛

*ب)* بأن مؤتمر المندوبين المفوضين (بوسان، 2014) أجاز للمجلس، بموجب قراره 194، إنشاء فريق عمل تابع للمجلس يعنى بالخيارات المتاحة بشأن مباني مقر الاتحاد في الأجل الطويل (CWG‑HQP)؛

*ج)* بأن الفريق CWG‑HQP درس حالة مباني مقر الاتحاد وحلل الخيارات المتاحة بشأن التعامل الرشيد مع موضوع مباني مقر الاتحاد في الأجل الطويل مستقبلاً وقدم توصية إلى دورة المجلس العادية في عام 2016؛

*د )* بأن المجلس وافق في دورته العادية لعام 2016 على توصية الفريق CWG‑HQP واعتمد المقرر 588 للمجلس الذي يوثق قراره، *في جملة أمور*، بما يلي:

’1‘ الاستعاضة عن مبنى فارامبيه بمبنى جديد يشمل أيضاً مكاتب ومرافق مبنى البرج ويكمّل مبنى مونبريان الذي سيتم الاحتفاظ به وتجديده؛

’2‘ إنشاء مجلس استشاري من الدول الأعضاء[[1]](#footnote-1)1 لإسداء مشورة مستقلة ومحايدة للمجلس وللأمين العام بشأن هذا المشروع؛

’3‘ أن يأذن بميزانية قصوى بمبلغ 140 مليون فرنك سويسري لتغطية التكاليف الإجمالية للمشروع قبل بيع مبنى البرج، مع صندوق إضافي للطوارئ بمبلغ 7 ملايين فرنك سويسري، يستعمل عند الضرورة، من أجل الزيادة غير المتوقعة في التكاليف؛

’4‘ أن يكلف الأمين العام بأن يطلب قرضاً بدون فوائد بقيمة 150 مليون فرنك سويسري من البلد المضيف، على أن يسدَّد على مدى 50 عاماً اعتباراً من الشَغل الأول للمبنى الجديد؛

’5‘ أن يعوض التكاليف النهائية الإجمالية للمشروع باستخدام جميع العائدات المتأتية من بيع مبنى البرج في سداد القروض الحالية على الأصول التي سيتم التخلص منها وفي التكاليف الضرورية المرتبطة بالبيع وفي خفض المبلغ المستحق من القرض إلى أقصى قدر ممكن؛

*هـ )* بأن اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) أوصت في توصيتها 13/2016 بأن يدرس الاتحاد فوائد الاستعانة بخبرات داخلية وخارجية مخصصة للمشروع وإدارة المخاطر المتعلقة به،

وإذ يقر

بأن الأمين العام أنشأ، كجزء من هيكل إدارة المشروع، لجنة اتصال بين أمانة الاتحاد وممثلي الأجهزة الإدارية السويسرية، بما في ذلك ممثلون عن مقاطعة جنيف والاتحاد السويسري ومؤسسة مباني المنظمات الدولية (FIPOI)،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن مسابقة معمارية بشأن مقر الاتحاد أُجريت خلال عام 2017 في جولتين، واختارت لجنة تحكيم دولية فائزاً هو مؤسسة "Christian Dupraz Architects" من جنيف، سويسرا؛

*ب)* أن المجلس أنشأ في دورته العادية لعام 2018 صندوقاً مؤقتاً بشأن المبنى الجديد يتعين تمويله من فائض تنفيذ الميزانية والتبرعات؛

*ج)* أن المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة جادتا بالالتزام، اعتباراً من 16 نوفمبر 2018، بتقديم مبلغي رعاية قدرهما 10 ملايين فرنك سويسري و5 ملايين فرنك سويسري على التوالي، وتكرمت الجمهورية التشيكية أيضاً بالتبرع بمبلغ 100 000 دولار أمريكي؛

*د )* أن قاعة المؤتمرات الرئيسية ستسمى قاعة المملكة العربية السعودية، وستُسمى قاعة المؤتمرات الرئيسية الثانية قاعة الشيخ زايد، وسيكرَّم تبرع الجمهورية التشيكية في مكان بارز في المبنى الجديد،

وإذ يدرك

الحاجة إلى إشراك الدول الأعضاء في الاتحاد في اتخاذ القرارات بشأن بناء مقر الاتحاد المستقبلي، بالنظر إلى الآثار المالية الكبيرة والطويلة الأجل المترتبة على الاتحاد،

يقرر

1 تشييد مبنى المقر الجديد بغية توفير المباني والمرافق اللازمة لتلبية متطلبات الاتحاد على المدى الطويل وفقاً لمقرر المجلس 588 (2016) وغيره من قرارات المجلس ذات الصلة؛

2 تمويل المشروع بالقرض المشار إليه في الفقرة *ج)* ’4‘ من *"إذ يذكِّر"* أعلاه بالدرجة الأولى، وعدم زيادة مبلغ القرض عن هذه القيمة؛

3 أن جائحة كوفيد-19 التي أدت إلى زيادة تكاليف البناء وتغييرات في ممارسات العمل في جميع أنحاء العالم لاستيعاب المزيد من خيارات العمل عن بُعد لمنظمة الأمم المتحدة بأسرها، قد أثارت الحاجة إلى إعادة النظر في المشروع وتمويله، فضلاً عن خيارات الاتحاد في مجال تخطيط استمرارية الأعمال والعمل عن بُعد، مع ملاحظة أن التكاليف المتزايدة تجعل تمويل المشروع والقرض أكثر صعوبة وأنها أسفرت عن تكاليف كبيرة غير مباشرة وآثار مالية محتملة طويلة الأجل على الاتحاد؛

4 إمكانية استكمال تمويل المشروع بمبالغ الرعاية والتبرعات المذكورة أعلاه، وبأي مبالغ رعاية لاحقة للأغراض المتفق عليها على النحو الذي حدده المجلس والصندوق المؤقت الذي أنشأه المجلس والمذكور أعلاه أيضاً؛

5 استمرار أعمال الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG) الذي ينبغي أن يجتمع بصفة عامة كل ثلاثة أشهر لاستعراض تقدم المشروع وتقديم إرشادات، خاصة بشأن القضايا التي تؤثر بشكل مباشر على نطاق المشروع وتكلفته وجدوله الزمني،

يكلف مجلس الاتحاد

بإجراء جميع الترتيبات الإدارية والمالية واتخاذ القرارات اللازمة لتسهيل تنفيذ هذا القرار،

يكلف الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG)

بمواصلة إسداء المشورة إلى الأمين العام ومواصلة تقديم تقرير سنوي إلى المجلس،

يكلف الأمين العام

1 بضمان تنفيذ التصميم والبناء التفصيليين للمبنى والمنشآت والمرافق ذات الصلة بالطريقة الأنسب، مع مراعاة أحكام الفقرات 1 و2 و3 و4 من *"يقرر"* أعلاه وقرارات المجلس ذات الصلة؛

2 بإنشاء لجنة تضم خبراء في الموارد المالية والبشرية والقانونية في الاتحاد لإعادة تقييم خطط تصميم المبنى وتشييده، فضلاً عن خطط الاتحاد بشأن استمرارية الأعمال وآثارها المالية، مع مراعاة الفقرة 3 من "*يقرر*"؛

3 بالعمل عن كثب مع الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG)، ومع البلد المضيف من خلال لجنة الاتصال؛

4 بتنظيم مشروع البناء في إطار إدارة تتسم بالكفاءة، بما يلتزم تماماً بالقواعد واللوائح المالية للاتحاد وقواعد المشتريات للاتحاد، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للتكاليف وللاعتبارات الوظيفية والذكية والمستدامة في التصميم والجودة؛

5 بتعزيز مجلس إدارة الاتحاد بالخبرات الخارجية في مجال إدارة المشاريع والمخاطر؛

6 بعقد اجتماعات إعلامية مرتين على الأقل في السنة مع ممثلي البعثات الدائمة في جنيف، وتبادل المعلومات معهم بصورة منتظمة؛

7 بتقديم تقرير إلى المجلس بحلول يونيو 2023 مع استعراض الخطط الحالية والتكاليف المتوقعة والآثار المالية، بالإضافة إلى اقتراح بشأن ما إذا كان ينبغي المضي قدماً في المشروع أو كيفية القيام بذلك؛

8 بتقديم تقرير إلى كل مؤتمر من مؤتمرات المندوبين المفوضين التالية بشأن تنفيذ هذا القرار،

يشجع الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات

على الاقتداء بالمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والجمهورية التشيكية في تقديم مساهمة من أجل المبنى الجديد.

الأسباب: السماح بإجراء استعراض أكثر شمولاً لمشروع المبنى الجديد، بما في ذلك التكاليف والمخاطر المحتملة لضمان فهم الدول الأعضاء فهماً كافياً للأثر على الاستقرار المالي للاتحاد على المدى الطويل.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 وفيما بعد، سمى المجلس هذا الفريق، الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG). [↑](#footnote-ref-1)